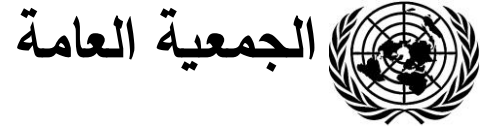


Distr.: General
17 May 2022
Arabic
Original: English



لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي

الدورة الخامسة والخمسون

نيويورك، 27 حزيران/يونيه - 15 تموز/يوليه 2022

التنسيق والتعاون

المنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية المدعوة إلى حضور دورات الأونسيترال وأفرقتها العاملة

مذكرة من الأمانة

1- لعل اللجنة تؤد أن تتذكر أنها استمعت، من دورتها الرابعة والأربعين إلى دورتها الخمسين، في الأعوام من 2011 إلى 2017، إلى تقارير شفوية من الأمانة عن المنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية التي تُدعى لحضور دورات الأونسيترال⁽¹⁾. وطلبت اللجنة، في دورتها الثامنة والأربعين، في عام 2015، إلى الأمانة أن تُضمّن ما تقدّمه من تقارير شفوية عن موضوع المنظمات المدعوة إلى حضور دورات الأونسيترال تعليقات على كيفية استيفاء المنظمات المدعوة المعايير التي تطبقها الأمانة عند البت في دعوة المنظمات غير الحكومية⁽²⁾. ورحبت اللجنة في دورتها التاسعة والأربعين، في عام 2016، بالتقرير المفصّل والغني بالمعلومات الذي قدمته الأمانة تلبية لذلك الطلب⁽³⁾. وطلبت اللجنة في دورتها الخمسين، في عام 2017، إلى الأمانة أن تقدم المعلومات عن المنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية المدعوة إلى حضور دورات الأونسيترال كتابيا في الدورات المقبلة⁽⁴⁾. وهذه المذكرة مقدمة عملا بذلك الطلب، وهي تغطي الفترة الممتدة من بداية الدورة الرابعة والخمسين للأونسيترال (فيينا، 28 حزيران/يونيه إلى 16 تموز/يوليه 2022) حتى تاريخ هذه المذكرة.

(1) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السادسة والستون، الملحق رقم 17 (A/66/17)، الفقرات 288-298؛ والمرجع نفسه، الدورة السابعة والستون، الملحق رقم 17 (A/67/17)، الفقرات 174-178؛ والمرجع نفسه، الدورة الثامنة والستون، الملحق رقم 17، والتصويب (A/68/17) و1 (Corr.)، الفقرات 257-261؛ والمرجع نفسه، الدورة التاسعة والستون، الملحق رقم 17 (A/69/17)، الفقرات 205-207؛ والمرجع نفسه، الدورة السبعون، الملحق رقم 17 (A/70/17)، الفقرات 279-281؛ والمرجع نفسه، الدورة الحادية والسبعون، الملحق رقم 17 (A/71/17)، الفقرات 286-290؛ والمرجع نفسه، الدورة الثانية والسبعون، الملحق رقم 17 (A/72/17)، الفقرات 360-364.

(2) المرجع نفسه، الدورة السبعون، الملحق رقم 17 (A/70/17)، الفقرة 280.

(3) المرجع نفسه، الدورة الحادية والسبعون، الملحق رقم 17 (A/71/17)، الفقرة 290.

(4) المرجع نفسه، الدورة الثانية والسبعون، الملحق رقم 17 (A/72/17)، الفقرة 364.



2- ويمكن الاطلاع على المعايير والإجراءات المتبعة في دعوة المنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية لحضور دورات الأونسيترال وأفرقتها العاملة في الموقع الشبكي للأونسيترال <https://uncitral.un.org/ar/about/faq/methods>.

3- ومنذ الدورة الرابعة والخمسين للجنة، في عام 2021، لم تُصَف أي منظمات جديدة إلى قائمة المنظمات الدولية الحكومية التي تُدعى لحضور دورات الأونسيترال وأفرقتها العاملة.

4- ورأت أمانة الأونسيترال أن المنظمات غير الحكومية التالية⁽⁵⁾، التي قدمت طلبات ملتزمة دعوتها لحضور دورات الأونسيترال وأفرقتها العاملة، تستوفي معايير الأهلية اللازمة، ولذلك أضافتها إلى قائمة المنظمات غير الحكومية المدعوة لحضور دورات الأونسيترال وأفرقتها العاملة (تد أسماء المنظمات وفقاً للتسلسل الزمني للطلبات): الرابطة الفنزويلية للتحكيم⁽⁶⁾ (<https://avarbitraje.com/>)؛ ومركز طشقند للتحكيم الدولي (www.tiac.uz)؛ وغرفة التجارة والصناعة والمناجم والزراعة في طهران (<https://cic.tccim.ir/about.aspx>)؛ ولجنة شنغهاي للتحكيم (www.shiac.org/shiac/index_E.aspx)؛ والمؤتمر المعني بإعادة الهيكلة وقانون الإعسار في أوروبا (www.ceril.eu/home)؛ ومركز آسيا والمحيط الهادئ للتحكيم والوساطة (<https://apcam.asia>)؛ ومعهد وسط الأطلنطي-الكاريبي للوسائل البديلة لتسوية المنازعات (<https://macadri.org/>)؛ ومحكمة شينزين للتحكيم الدولي (<http://www.scia.com.cn/en>)؛ ومركز وادي السيليكون للتحكيم والوساطة (<https://svamc.org/>)؛ والرابطة الدولية لنظم مجتمع الموائى (<https://ipcsa.international/>). وأدخلت تعديلات أخرى على تلك القائمة لمراعاة التغييرات في حالة الدعوة لحضور دورات أفرقة عاملة الموجهة لمنظمة ما⁽⁷⁾.

5- ورأت أمانة الأونسيترال أن المنظمات غير الحكومية التالية، التي قدمت طلبات ملتزمة دعوتها لحضور دورات الأونسيترال وأفرقتها العاملة، لا تستوفي معايير الأهلية اللازمة، ومن ثم لم توافق على طلباتها:

(أ) أعرب صندوق العمل التعاوني الحكومي الدولي للتميز (ICAFE, icafe.uno) عن رغبته في المشاركة بصفة مراقب في دورات الفريق العامل الثاني (المعني بتسوية المنازعات). وتبين أنه يفقر إلى خبرة مثبتة في مجال العمل الذي يتناوله الفريق العامل؛

(ب) أعرب المعهد الآسيوي للقانون المالي الدولي (<https://aiifl.law.hku.hk/>) عن رغبته في المشاركة بصفة مراقب في دورات الفريقين العاملين الأول (المعني بالمنشآت الصغيرة والمتوسطة) والخامس (المعني بقانون الإعسار). وتبين أنه لا يستوفي معايير قبوله كمنظمة دولية غير حكومية، بما أن الكيانات الأكاديمية، كقاعدة عامة، ليست مدعوة لحضور اجتماعات الأونسيترال وأفرقتها العاملة.

(5) ترد أسماء المنظمات غير الحكومية وفقاً للتسلسل الزمني لطلباتها في الفقرتين 4 و5.

(6) ترد في الجدول المعنون بذلك العنوان المنظمات غير الحكومية التي تدعى إلى حضور جميع الدورات السنوية للجنة. والمنظمات المكتوبة أسماؤها بالخط العريض في ذلك الجدول تُدعى أيضاً إلى الحضور بصفة مراقبين في المداولات بشأن جميع المواضيع المسندة حالياً إلى أفرقة الأونسيترال العاملة. ويحدد العمود السادس من ذلك الجدول المنظمات التي تُدعى إلى الحضور بصفة مراقبين في المداولات بشأن بعض المواضيع المسندة حالياً إلى أفرقة الأونسيترال العاملة، بينما يحدد العمود السابع من ذلك الجدول المنظمات التي دُعيت إلى حضور أفرقة الأونسيترال العاملة وحضرتها في الماضي.

(7) أُضيفت الآن الرابطة الدولية للمحامين الشباب (AIJA، رقم 34) والاتحاد النسائي الدولي للإعسار وإعادة الهيكلة (IWIRC، رقم 190) إلى قائمة المنظمات غير الحكومية التي تتلقى دعوات لحضور دورات الفريق العامل الثاني (المعني بتسوية المنازعات)؛ وأضيف الآن منتدى التوفيق والتحكيم الدوليين (FICA، رقم 107) ونقابة المحامين في باريس (رقم 41) إلى قائمة المنظمات غير الحكومية التي تتلقى دعوات لحضور دورات الفريق العامل الأول (المعني بالمنشآت الصغيرة والمتوسطة)؛ وأضيفت نقابة المحامين في باريس أيضاً إلى قائمة المنظمات غير الحكومية التي تتلقى دعوات لحضور دورات الأفرقة العاملة الرابع (المعني بالتجارة الإلكترونية) والخامس (المعني بقانون الإعسار) والسادس (المعني بالبيع القضائي للسفن).

6- وبالإضافة إلى المنظمات غير الحكومية المدرجة باعتبارها مدعوة لحضور دورات فريق الأونسيتال العامل الثالث (المعني بإصلاح نظام تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول) في قائمة المنظمات غير الحكومية التي تُدعى لحضور دورات الأونسيتال وأفرقتها العاملة، رأت الأمانة أن بعض المنظمات غير الحكومية وغيرها من الكيانات الإضافية يمكن أن تقدم إسهامات مفيدة في عمل ذلك الفريق العامل في المرحلة الراهنة من مداولاته. وبسبب الطابع الأكاديمي أو النقابي لتلك المنظمات غير الحكومية وغيرها من الكيانات، أو لأن خبرتها أو تجربتها لا تمت إلا بصلة بعيدة للمجالات الأخرى لعمل الأونسيتال، لم يكن بوسع الأمانة أن تدرجها في قائمة المنظمات غير الحكومية التي تدعى لحضور دورات الأونسيتال وأفرقتها العاملة. وقد أُدرجت في قائمة مخصصة للمنظمات غير الحكومية وغيرها من الكيانات الإضافية التي تدعى لحضور دورات الفريق العامل الثالث خلال عمله بشأن المسائل المتعلقة بإصلاح نظام تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول (انظر الجدول أدناه). وتُقيّم الأمانة الحاجة إلى دعوتها لحضور دورات الفريق العامل المقبلة وفقا لاحتياجات ذلك الفريق في وقت معيّن⁽⁸⁾. ومنذ الدورة الرابعة والخمسين للجنة، في عام 2021، حذفت الأمانة مركز القانون الدولي التابع للجامعة الوطنية لسنغافورة من القائمة المخصصة.

7- ولا تُدعى المنظمات غير الحكومية والكيانات الأخرى المدرجة في القائمة المخصصة لحضور دورات الأونسيتال السنوية ولا يُنظر في دعوتها لحضور دورات أفرقة الأونسيتال العاملة الأخرى. غير أنه يمكن النظر في دعوتها لحضور الدورات السنوية للجنة التي ستناقش خلالها الصكوك المتصلة بإصلاح نظام تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول.

الاسم المختصر	اسم المنظمة الكامل	الموقع الشبكي
ACILP	المركز الأفريقي لممارسة القانون الدولي	www.acilp.org/
AAIL	الأكاديمية الآسيوية للقانون الدولي	www.aail.org
BIICL	المعهد البريطاني للقانون الدولي والمقارن	www.biicl.org/
SOMO	مركز البحوث المتعلقة بالشركات المتعددة الجنسيات	www.somo.nl
ClientEarth	ClientEarth	www.clientearth.org
CCSI	مركز كولومبيا للاستثمار المستدام	ccsi.columbia.edu/
CUTS International	الجمعية الدولية لوحدة وثقة المستهلكين	www.cuts-international.org
EFILA	الرابطة الأوروبية لقانون الاستثمار والتحكيم الاستثماري	www.efila.org
T&E	الرابطة الأوروبية للنقل والبيئة	www.transportenvironment.org
ESIL	الجمعية الأوروبية للقانون الدولي	www.esil-sedi.eu
ETUC	الاتحاد الأوروبي لنقابات العمال	www.etuc.org
FOEI	جمعية أصدقاء الأرض الدولية	www.foei.org
CIDS	مركز جنيف لتسوية المنازعات الدولية	www.mids.ch
iCourts	مركز التميز للمحاكم الدولية	www.jura.ku.dk/icourts
IAM	معهد أفريقيا والعالم	www.institutafriqueumonde.org
CAIL/ITA	معهد التحكيم عبر الوطني في مركز القانون الأمريكي والدولي	www.cailaw.org

(8) تراعي الأمانة في التقييم الذي تجريه تطور ولاية الفريق العامل وضرورة تحقيق تمثيل متوازن خلال الدورات بين وجهات النظر أو الاهتمامات الرئيسية في المجالات ذات الصلة في جميع مناطق العالم وأقاليمه. ويتعين عليها أيضا مراعاة التحديات اللوجستية التي تواجهها في السعي لتلبية طلبات جميع الكيانات الراغبة في حضور دورات الفريق العامل. وعلى وجه الخصوص، فإن السعة المحدودة لقاعة المؤتمرات المخصصة لدورة الفريق العامل قد تقتضي من الأمانة أن تمارس صلاحيتها التقديرية فيما يتعلق باختيار المنظمات غير الحكومية وغيرها من الكيانات التي تفي على أفضل وجه بالمعايير التي يبت بموجبه في دعوتها.

الموقع الشبكي	اسم المنظمة الكامل	الاسم المختصر
www.iea.ec	معهد إكوادور للتحكيم	IEA
www.ictsd.org	المركز الدولي للتجارة والتنمية المستدامة	ICTSD
www.iied.org	المعهد الدولي للبيئة والتنمية	IIED
www.ituc-csi.org	الاتحاد الدولي للنقابات العمالية	ITUC
www.jus.uio.no/pluricourts	مركز "بلوريكورتس" المعني بدراسة أدوار القضاء المشروعة في النظام العالمي	PluriCourts
www.simc.com.sg	مركز سنغافورة للوساطة الدولية	SIMC
www.uscib.org	مجلس الولايات المتحدة للأعمال التجارية الدولية	USCIB

8- ويمكن أن تقرر اللجنة نقل بعض الكيانات الواردة في الجدول أعلاه أو كلها إلى قائمة المنظمات غير الحكومية التي تدعى إلى حضور دورات الأونسيتال وأفرقتها العاملة.